

تاج العروس من جواهر القاموس

الْحَنْدَقُ قُوقٌ ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَالصَّاحِبَانِيُّ فِي تَرْجَمَةِ ح وَ ق وَقَالَ ابْنُ
بَرَرِيٍّ : صَوَابُهُ أَنْ يُذَكَّرَ فِي فِعْلٍ حَقٌّ لِأَنَّ النُّونَ أَصْلِيَّةٌ وَوزنُهُ فَعْلُولٌ
قال : وَكَذَا ذَكَرَهُ سَيِّدُوَيْهٌ وَهُوَ عِنْدَهُ صِفَةٌ كَمَا سَيَأْتِي وَهِيَ بِقَلَّةٍ
كَالْفَتْحِ الرَّطَّبِ نَبْطِيَّةٌ مُعَرَّبٌ وَيُقَالُ لَهَا بِالْعَرَبِيَّةِ : الذُّرْقُ
كَالْحَنْدَقِ قُوقِي بضم القافِ وَفَتْحُهَا وَقَدْ تَكَسَّرُ الحاءُ فِي الْكُلِّ عَنْ شَمْرٍِ وَقَدْ
أَنكَرَ الْجَوْهَرِيُّ الْحَنْدُقِي بِالْفَتْحِ وَأَجَازَهُ شَمِيرٌ وَالِدُّالُ فِي الضُّبْطِ تَابِعٌ
لِلْقَافِ إِلَّا فِي لُغَةِ الْكَسْرِ . وَقَالَ ابْنُ السَّرَّاجِ - فِي شَرْحِ كِتَابِ سَيِّدُوَيْهٍ - :
الْحَنْدَقُ قُوقٌ : الرَّجُلُ الطَّوِيلُ الْمُضْطَرِبُّ شَيْبُهُ الْمَجْنُونُ وَقَالَ غَيْرُهُ :
شَيْبُهُ الْأَحْمَقُ وَفَسَّرَهُ السَّيْرَافِيُّ أَيْضًا بِمِثْلِ قَوْلِ ابْنِ السَّرَّاجِ .
وَمَا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ : الْحَنْدَقُ قُوقٌ : الرَّأْيُ الْعَيْنُ نَقْلًا هَرِيٌّ عَنْ
أَبِي عُبَيْدَةَ وَأَنْشَدَ :
" وَهَبْتُهِ لَيْسَ بِشَمِّ شَلِيقٍ .
" وَلَا دَحْوُقٍ الْعَيْنُ حَنْدَقُوقٍ ح - ن - ق .
الْحَنْقُ مُحَرَّرٌ كَقَعَةٍ : الْغَيْطُ كَمَا فِي الصَّحَاحِ أَوْ شِدَّةٌ كَمَا فِي الْمُحْكَمِ ج :
حِنَاقٌ كَجَبَلٍ وَجِبَالٌ قَالَ الْأَعَشِيُّ يَصِفُ ثَوْرًا :
وَلَسَى جَمِيْعًا يُبَارِي طِلَّاهُ طَلَاقًا ... ثُمَّ انْثَنَى مَرَسًا قَدَّ آدَهُ الْحَنْقُ
أَي : أَثْقَلَاهُ الْغَضَبُ وَقَدْ حَنَقَ عَلَيْهِ كَفَرَحَ حَنْقًا مُحَرَّرٌ كَقَعَةٍ وَحَنْقًا
كَكَتَفٍ : اغْتِطَا فَهُوَ حَنْقٌ وَعَلَيْهِ اقْتَصَرَ الْجَوْهَرِيُّ وَحَنْيَقُ كَأَمِيرٍ نَقْلًا
ابْنُ سَيِّدِهِ . وَفِي التَّهْذِيبِ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : الْحَنْقُ بضمَّ تَيْنٍ :
السَّيِّمَانُ مِنَ الْإِبِلِ . وَفِي الْعُجَابِ : الْحَنْيَقُ كَأَمِيرٍ هُوَ : الْمُغْتِطَا وَهَذَا قَدْ
تَقَدَّمَ قَرِيبًا فَهُوَ تَكَرَّرٌ . وَأَحْنَقَ زَيْدًا أَغْضَبَ فَهُوَ مُحْنَقٌ وَمِنْهُ قَوْلُ
قُتَيْبَةَ بِنْتِ الذَّضَرِّ تُخَاطِبُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ قَتَلَ
أَبَاهَا صَبْرًا :
مَا كَانَ ضَرَّكَ لَوْ مَنَنْتَ وَرُبَّمَا ... مَنَّ الْفَتَى وَهُوَ الْمَغِيْطُ الْمُحْنَقُ وَمِنْ
الْمَجَازِ : أَحْنَقَ الرَّجُلُ : إِذَا حَقَّقَ حَقْدًا لَا يَنْحَلُّ وَمِنْهُ قَوْلُ عُمَرَ -
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : " لَا يَصْلُحُ هَذَا الْأَمْرُ إِلَّا لِمَنْ لَا يُحْنَقُ عَلَى جِرَّتِهِ أَيْ : لَا
يَحْقِدُ عَلَى رَعِيَّتِهِ وَأَصْلُ ذَلِكَ أَنَّ الْبَعِيرَ يَقْدَفُ بِجِرَّتِهِ وَإِنْ نَمَا

وُضِعَ موضِعَ الكَظْمِ من حيثُ إنَّ الاجْتِرارَ يَنْفُجُ البَطْنَ والكَظْمَ بخِلافِهِ
 فيُقالُ : ما يُحْنِقُ فُلانٌ عَلَيَّ جِرَّةً وما يَكْظِمُ عَلَيَّ جِرَّةً : إذا لم يَنْطَوِ
 على حَيْدٍ ودَغَلٍ وقال ابنُ الأَعرابيِّ : ولا يُقالُ للرَّاعي جِرَّةٌ وجاءَ عُمَرُ بهذا
 الحديثِ فَضَرَبَهُ مَثَلًا . وأَحْنَقَ الزَّرْعُ : انْتَشَرَ وفي نُسْخَةٍ : انْتَشَرَ
 سَفَى سُنْبُلِهِ بعدَ ما يَقْنِبِعُ قال ابنُ الأَعرابيِّ : قَنِبَعَ الزَّرْعُ ثم أَحْنَقَ ثم
 مَدَّ لِلْحَبِّ أَعْناقَهُ ثم حَمَلَ الدَّقِيقَ أَي صارَ السَّنْبُلُ كالِدَحارِيجِ في رأسِهِ
 مُجْتَمِعًا ثم بَدَتِ أَطرافُ سَفاهِ ثم بَدَتِ أَنابِيبُهُ ثُمَّ نَمَّ وصارَ كرُؤُوسِ
 الطَّيْرِ . كَحْنَقَ تَحْنِيقًا وهذه عن ابنِ عَبَّادٍ . وأَحْنَقَ الصَلْبَ : لَزِقَ بالبَطْنِ
 وكذلكَ السَّنامُ : إذا ضَمُرَ ودَقَّ قالَ لَبِيدُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
 بَطْلَيْحِ أَسْفارِ تَرَكَنَ بِقَريَّةٍ ... مِنْها فَأَحْنَقَ صُلْبُيْها وَسَنامُها وقال
 أَوْسُ بنُ حِجْرٍ : .

وسورها حَتَّى إذا هِيَ أَحْنَقَتْ ... وَأَشْرَفَ فوقَ الحالِيبَيْنِ الشَّراسِفُ
 وَأَحْنَقَ الحِمَارُ : ضَمُرَ من كَثْرَةِ الضَّرَبِ نَقْلَهُ الجَوْهَرِيَّ وَأَنْشَدَ
 قالَ الرَّاجِزُ :

" كَأَنني ضَمَّ نَدَتَ هَقْلًا عَوْهَقًا .

" أَقْتادَ رَحلي أَوْ كدُرًا مُحْنَقًا وقيلَ : الإِحْناقُ لِكُلِّ شَيْءٍ مِنَ الخُفِّ
 والحافِرِ والمحنقِ مِنَ الحَمِيرِ : الضَّامِرُ اللاحقُ البَطْنَ بالظاهرِ وقالَ أَبُو
 الهيثَمِ : المَحْنَقُ : الضَّامِرُ فلم يُقَيِّدْ وَأَنْشَدَ :

" قد قالَتِ الأَنْساغُ للبَطْنِ الحَقِي .

" قِيدَ ما فَأَضَتْ كالفَنَيقِ المُحْنَقِ وإِبلُ مَحانِيقَ : ضَمَّرُ نَقْلَهُ
 الجَوْهَرِيُّ ومنه قولُ ذِي الرُّمَّةِ :